

سياسة منع الإستغلال والإعتداء الجنسي للمشاركين في البرامج وأفراد المجتمع (PSEAH)

تاريخ السريان	2020/24/02 الإصدار	4	تاريخ الإصدار	30/04/25
الفريق المسؤول	قسم الأخلاقيات والامتثال			
يحل محل	الإصدار 3			
نوع السياسة:	الفئة 1	رقم السياسة		
		POL-1044		

السياسة

1. الغرض

1.1. تلتزم ميرسي كور بضمان أن يتم التعامل مع جميع الأفراد الذين نتعامل معهم من خلال عملنا، سواء كانوا أعضاء الفريق، أو أعضاء المجتمع المضيف، أو المشاركين المستفيدين، أو غيرهم باحترام وكرامة مطلقة. نتوقع من أعضاء الفريق والزائرين والشركاء أن يضعوا المصالح العليا ورفاهية المستفيدين في أعلى قائمة الأولويات، وأن يعاملوا جميع المستفيدين وأعضاء المجتمع المضيف باحترام وكرامة، وعدم سلوك يمكن اعتباره مسيئاً، أو استغلالياً، أو تحرشياً. ونتوقع أن تعزز الإدارة المشاركة إطلاقاً في فعل هذا. وجميع أعضاء الفريق ثقافة تدعم هذا المعيار بشكل مثالي. لن تتساهل ميرسي كور مع قضايا الاستغلال الجنسي، أو الانتهاك والاعتداء الجنسي، و التحرش الجنسي، من قبل أعضاء فريقنا، أو زائرينا أو أي شخص آخر يتلقى أية مساعدات أو موارد من ميرسي كور.

1.2. تحدد هذه السياسة توقعاتنا والسلوكيات المحظورة المتعلقة بالاستغلال والاعتداء والتحرش الجنسي بالمشاركين في البرامج وأفراد المجتمع، والإجراءات المطلوبة لضمان التزامنا بمنع مثل هذا السلوك والاستجابة لجميع الشكاوى والادعاءات بطريقة تركز على الناجين.

1.3 نحن ملتزمون بالمبادئ الأساسية المتعلقة بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي حددها الأمين العام للأمم المتحدة في عام 2003 (ST/SGB/2003/13) وكذلك المبادئ الأساسية الستة المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لعام 2019. ميرسي كور هي أحد الموقعين على "بيان الالتزام بشأن القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبل موظفي الأمم المتحدة وغير موظفي الأمم المتحدة"، وكذلك على تعهد المدير التنفيذي بشأن منع الاعتداء والاستغلال والتحرش الجنسيين من قبل موظفي المنظمات غير الحكومية، و خطة الكشف عن سوء السلوك. وتحدد هذه السياسات والتعهدات توقعاتنا بشأن السلوك الشخصي والمهني، والإجراءات المطلوبة لضمان وتأكيد التزامنا الكامل بمنع مثل هذا السلوك.

2. النطاق والتطبيق

- 2.1 تُطبق هذه السياسة على ميرسي كور جلوبال، وميرسي كور في أوروبا، وميرسي كور في هولندا، والمؤسسات الفرعية والمنظمات التابعة لها (ويُشار إليها هنا إجمالاً باسم "ميرسي كور")؛ وأعضاء مجالس إدارة ميرسي كور، والمدراء، وأعضاء الإدارة، والموظفين، وأعضاء الفرق، والموظفين المعارين، والمتدربين، والمتطوعين (ويُشار إليهم هنا باسم "أعضاء الفريق")؛ والمستفيدين الفرعيين، والمنظمات الشريكة، والمقاولين، والخبراء الخارجيين (بما في ذلك المحامين)، والمستشارين، والوكلاء، والممثلين، وأي منظمة أخرى أو فرد آخر يعمل بالنيابة عن ميرسي كور أو بتوجيه منها (ويُشار إليهم هنا إجمالاً باسم "الشركاء")؛ وزوار أي من مرافق ميرسي كور ومنشأتها بما في ذلك المصورين، وصانعي الأفلام، والصحفيين، والباحثين، والجهات المانحة، والمانحين المحتملين، وأي شخص آخر تستضيفه ميرسي كور أو يزور برامج ميرسي كور المنفذة أو المدعومة ماليًا (ويُشار إليهم هنا باسم "الزوار").
- 2.2 تُطبق هذه السياسة على جميع الأطراف المذكورين أعلاه، وفي جميع الأماكن، وفي جميع الأوقات، وخلال ساعات العمل وخارجها، وفي جميع الأنشطة، كما تُطبق على السلوك الحالي والسابق.

3. بيانات السياسات

- 3.1
- 3.1.1 تحظر ميرسي كوريس ولا تتساهل مع أي عضو في الفريق، أو زائر، أو شريك يشارك في الاستغلال الجنسي و/أو الاعتداء/الإساءة الجنسية للمستفيدين من البرامج وأفراد المجتمع المضيف أو أي شخص آخر. وهذا ينطبق في جميع الأوقات سواء كانوا خلال أوقات العمل أو خارجه.
- 3.1.2 يشكل الاستغلال الجنسي والاعتداء والتحرش الجنسي أعمالاً من سوء السلوك الجسيم، وبالتالي فهي تعتبر أسباباً لإنهاء العمل.
- 3.1.3 النشاط الجنسي مع الأطفال (الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة) محظور بغض النظر عن سن البلوغ أو سن الموافقة محلياً. الاعتقاد الخاطئ بشأن عمر الطفل ليس دفاعاً. راجع أيضاً سياسة حماية الأطفال في ميرسي كور.
- 3.1.4 يُحظر تبادل المال أو التوظيف أو السلع أو الخدمات أو المساعدة الإنسانية أو المشاركة في برنامج من برامج ميرسي كور مقابل الجنس، بما في ذلك الخدمات الجنسية أو أي أشكال أخرى من السلوك المهين أو المذل أو الاستغلال.
- 3.1.5 يُحظر أي علاقة جنسية بين أولئك الذين يقدمون المساعدة الإنسانية والحماية وبين شخص يستفيد من تلك المساعدة الإنسانية والحماية إذا كانت تتضمن استخداماً غير لائق للرتبة أو المنصب.
- 3.1.6 يُحظر بدء أو محاولة بدء اتصال جنسي أو رومانسي مع مشارك يكون عضواً في الفريق أو شريكاً يتقابل مع شخص آخر أثناء الأنشطة التي تنفذها ميرسي كور. يشمل ذلك، ولكن لا يقتصر على، طلبات للمواعدة وطلب أرقام الهواتف أو معلومات الاتصال لأغراض غير متعلقة بالعمل.
- 3.1.7 العديد من أعضاء فريق ميرسي كور (لاسيما العمال المؤقتين أو "العمال اليوميين") والشركاء هم من المجتمعات والفئات السكانية التي نخدمها. في حالات محدودة، وفقط عندما لا تنطوي العلاقة بوضوح على استخدام غير لائق للرتبة أو المنصب ولا يمكن أن تُعتبر بأي حال من الأحوال استغلالية بطبيعتها، قد يُسمح بالعلاقات الرومانسية أو الجنسية بين أعضاء فريق ميرسي كور أو الشركاء من مجتمع المشاركين والمشاركين في البرامج إذا: (1) تم تشكيل العلاقة خارج أو قبل الأنشطة الخاصة بميرسي كور أو البرنامج، و(2) كشف عضو الفريق أو الشريك عن العلاقة إلى نقطة الاتصال الخاصة بالحماية، أو قائد الموارد البشرية، أو مدير البلد (أو ما يعادلها) وأبلغ قسم الأخلاقيات والامتثال عبر الخط الساخن للنزاهة؛ و(3) يقرر مدير البلد وقسم الأخلاقيات والامتثال أن العلاقة ليست بأي حال من الأحوال استغلالية أو قائمة على تفاوت في السلطة؛ وأنها لن تعرض ثقة المجتمع في ميرسي كور للخطر؛ وأن أي تضارب محتمل في المصالح الذي تخلقه العلاقة يتم التعامل معه وفقاً لسياسة تضارب المصالح في ميرسي كور.

3.1.8. يجب على أعضاء فريق ميرسي كور، والشركاء، والزوار الإبلاغ فورًا عن أي مخاوف أو شكوك تتعلق بالاستغلال الجنسي أو الاعتداء أو التحرش من قبل أي عامل إنساني أو مساعدات أو عامل في التنمية، سواء كان يعمل لدى ميرسي كور، أو لدى شريك من شركاء ميرسي كور، أو أي منظمة إنسانية أو مساعدات أخرى.

3.1.9. يجب على أعضاء فريق ميرسي كور، والشركاء، والزوار خلق بيئة والحفاظ عليها تمنع الاستغلال الجنسي، والاعتداء، والتحرش، وتعزز تنفيذ مدونة الأخلاقيات في ميرسي كور.

4. التعريفات

4.1 "الإساءة الجنسية" تشمل أي تدخل جسدي فعلي ذي طبيعة جنسية مهدد أو واقع، سواء بالقوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية. أمثلة على الإساءة الجنسية تشمل على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) اللمس أو التقبيل أو الاتصال الجسدي بطريقة جنسية بالقوة أو بالإكراه؛

(ب) الاعتداء الجسدي ذو طبيعة جنسية، بما في ذلك الجنس الفموي أو محاولة أو إتمام الاغتصاب الذي يُعرّف على أنه الإيلاج، مهما كان طفيفًا، في المهبل أو الشرج بأي جزء من الجسم أو كائن أو إيلاج الفموي بواسطة عضو جنسي لشخص آخر.

(ج) النشاط الجنسي أو محاولة النشاط الجنسي مع الأطفال (يُعرّف الأطفال على أنهم أي شخص دون سن 18) يعتبر إساءة جنسية للأطفال بغض النظر عن سن الموافقة القانونية في البلد الذي يعيش فيه الطفل أو حيث يحدث الحادث. الاعتقاد الخاطي بشأن عمر الطفل ليس دفاعًا. (راجع أيضًا سياسة حماية الأطفال في ميرسي كور.)

(د) عرض المواد الجنسية على المشاركين في البرنامج أو طلب من المشاركين في البرنامج تسجيل أو مشاركة محتوى جنسي عبر التواصل الإلكتروني أو المحمول (مثل الرسائل النصية، واتساب، البريد الإلكتروني، تيمز، مكالمات الفيديو أو وسائل التواصل الاجتماعي مثل فيسبوك، إنستغرام، تيك توك أو إكس).

4.2 "الاستغلال الجنسي" يشمل أي سوء استخدام فعلي أو محاولة استخدام حالة الضعف، أو التفاوت في السلطة، أو الثقة لأغراض جنسية. أمثلة على الاستغلال الجنسي تشمل على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) طلب أو تبادل أو محاولة تبادل المال أو التوظيف أو السلع أو الخدمات مقابل الجنس أو الأفعال الجنسية؛

(ب) عرض المساعدة أو المشاركة في برنامج ميرسي كور مقابل مواعيد، أو جنس، أو أفعال جنسية، أو زواج، أو جعل المساعدة أو المشاركة مشروطة بالموافقة على المواعيد، أو الجنس، أو الأفعال الجنسية، أو الزواج.

(ج) الربح المالي أو الاجتماعي أو السياسي من الاستغلال الجنسي لشخص آخر.

(د) العلاقات الرومانسية أو الجنسية بين أعضاء فريق ميرسي كور، أو الشركاء مع المشاركين في البرنامج التي تتضمن استخدامًا غير لائق للرتبة أو المنصب.

(هـ) بدء أو محاولة بدء اتصال جنسي أو رومانسي مع مشارك يلتقي به عضو الفريق أو الشريك خلال الأنشطة التي تقوم بها ميرسي كور.

(و) أشكال أخرى من السلوك المهين أو المذل أو الاستغلالي.

4.3 "التحرش الجنسي" بالمشاركين في البرامج يشمل أي سلوك غير مرحب به ذي طابع جنسي، قد يتوقع بشكل معقول أو يُنظر إليه على أنه يسبب الإهانة أو الانزعاج أو الإذلال. وبناءً على نوع السلوك، قد يُعتبر التحرش الجنسي أيضًا استغلالًا جنسيًا. ومن أمثلة التحرش الجنسي بالمشاركين في البرامج، على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) السلوك الجسدي غير المرغوب فيه، مثل لمس أجزاء غير حميمة من الجسد، التدليك، إعاقة أو منع الحركة الطبيعية، التحديق أو التمتع بطريقة مزعجة؛

(ب) إنشاء أو عرض رسومات أو صور ذات طابع جنسي، أو القيام بإيماءات موحية جنسيًا، أو تقديم أو عرض أشياء ذات طابع

- جنسي؛
 (ج) التعليقات اللفظية ذات الطابع الجنسي عن شخص ما (ولا يشترط أن تُوجَّه إليه مباشرة)، بما في ذلك التعليقات عن الجسم أو الملابس أو العلاقات أو الميول الجنسية؛
 (د) النكات أو الشتائم أو الألفاظ النابية ذات الطابع الجنسي؛
 (هـ) تعمد كشف الأجزاء الحميمة من الجسم أمام الآخرين؛
 (و) المطاردة، والتي تتكوّن من نمط متكرر وغير مرغوب فيه من الانتباه أو التحرش أو التواصل أو أي سلوك آخر يُعتبر غير مرحب به، ويجعل الشخص يشعر بعدم الارتياح أو بالخوف. وتتضمن الأمثلة (على سبيل المثال لا الحصر): التهديد لشخص ما أو لأفراد عائلته أو أصدقائه؛ التواصل غير المتوافق عليه مثل المكالمات المتكررة أو الرسائل النصية أو رسائل البريد الإلكتروني أو الهدايا غير المرغوب فيها؛ التواجد المتكرر في أماكن معينة ينتظر فيها الشخص، أو تتبعه، أو مراقبته من مسافة؛ وأي سلوك آخر يُستخدم للاتصال أو التحرش أو التعقب أو التهديد؛
 (ز) يمكن أن يحدث التحرش الجنسي بالمشاركين في البرامج بشكل مباشر، أو عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني أو "تيمز" أو "واتساب" أو وسائل التواصل الاجتماعي أو وسائل الاتصال الإلكترونية الأخرى.

4.4 انظر أيضًا) سياسة ميرسي كور بشأن السلوك الجنسي غير اللائق، والتي تتناول (أ) التحرش الجنسي بين أعضاء الفريق و(ب) أي سلوك جنسي غير لائق آخر في بيئة العمل.

4.5 الإبلاغ الإلزامي عن السلوك المحظور

4.5.1 تشترط ميرسي كور على جميع أعضاء الفريق والشركاء الإبلاغ الفوري عن أي شكوك تتعلق بالاستغلال أو الإساءة أو التحرش الجنسي، والتي تشمل أعضاء فريق ميرسي كور أو الشركاء أو الزوار أو موظفي وكالات الإغاثة أو التنمية أو المساعدات الأخرى. يجب تقديم التقارير وفقًا لسياسة "الإفصاح والتبليغ" الخاصة بميرسي كور. ستقوم ميرسي كور بمراجعة جميع هذه البلاغات، وستستجيب لها وفقًا لسياسة "الإفصاح والتبليغ". قد يخضع أعضاء الفريق أو الشركاء الذين علم أو يشتبهون بوقوع استغلال أو إساءة أو تحرش جنسي من قبل أي عامل في مجال الإغاثة أو التنمية أو المساعدات، ويفشلون في ضمان الإبلاغ عنها، لإجراءات تأديبية تصل إلى حد إنهاء الخدمة أو إلغاء عقد الشراكة.

4.5.2 تشجع ميرسي كور جميع المستفيدين من البرامج وأفراد المجتمع المحلي على الإبلاغ عن أي شكوك تتعلق بالاستغلال و/أو الإساءة الجنسية. من أجل تسهيل عملية الإبلاغ، يجب على ميرسي كور توفير آليات مجتمعية مناسبة ويسهل الوصول إليها للإبلاغ والمساءلة (CARM) في الأماكن التي تعمل فيها ميرسي كور وشركاؤها. يجب على أعضاء فريق ميرسي كور وشركائها الذين يتلقون بلاغات عن الاستغلال أو الإساءة الجنسية من خلال الالتزام بواجبات الإبلاغ الخاصة بهم وفقًا لسياسة "الإفصاح والتبليغ" وسياسة آليات الإبلاغ عن المسائلة المجتمعية.

4.5.3 لن تطلب ميرسي كور من أعضاء فريقها أو الزوار أو الشركاء توقيع أو الالتزام بأي اتفاقيات أو بيانات سرية داخلية (أ) تمنعهم أو تقيدهم بأي شكل من الأشكال من الإبلاغ القانوني عن الانتهاكات إلى جهة تحقيق أو جهة إنفاذ قانون مخولة باستلام مثل هذه المعلومات.

4.6 الدعم للناجين والاستجابة التي تركز على الناجي

4.6.1 تماشياً مع سياسة معايير الحماية الأساسية، ستضمن ميرسي كور تقديم استجابة تركز على الناجي في جميع الحوادث، وستوفر جميع خدمات الدعم اللازمة لأي ناج تم تحديده من الاستغلال أو الإساءة أو التحرش الجنسي، كما ستساعدهم في الإبلاغ عن الحادثة للسلطات القانونية إذا اختاروا القيام بذلك.

4.7 العواقب التأديبية للسلوك المحظور

- 4.7.1** ستقوم ميرسي كور بتعليق أي عضو فريق ترد بحقه ادعاءات موثوقة تتعلق بالاستغلال أو الإساءة الجنسية (أو اتخاذ أي إجراء آخر يخفف من خطر الضرر المحتمل)، إلى حين انتهاء تحقيقات ميرسي كور و/أو السلطات المختصة.
4.7.2 أي انتهاك مثبت يتعلق بالاستغلال أو الإساءة الجنسية سيؤدي إلى إنهاء العمل بشكل نهائي مع عدم الأهلية لإعادة التوظيف أو إبرام أي استشارات أو عقود مستقبلية مع ميرسي كور. كما سيتم مشاركة عدم الأهلية هذا مع أصحاب العمل المحتملين، بما في ذلك عبر آلية الكشف المشتركة بين الوكالات عن سوء السلوك.

- 4.7.3** ستؤدي الانتهاكات المثبتة المتعلقة بالتحرش بموجب هذه السياسة إلى اتخاذ إجراءات تأديبية مناسبة ومرتجلة تصل إلى حد إنهاء التوظيف وعدم الأهلية لإعادة التوظيف. وسيتم أيضًا مشاركة وجود تحقيقات مؤكدة أو جارية بشأن سوء السلوك الجنسي، بالإضافة إلى عدم الأهلية لإعادة التوظيف، مع أصحاب العمل المحتملين من خلال "نظام الكشف المتبادل عن سوء السلوك بين الوكالات".
- 4.7.4** يتعين على أي شريك تتورط فرق عمله أو شركاؤه أو زواره في حالات استغلال أو اعتداء أو تحرش جنسي اتخاذ إجراءات تصحيحية تتضمن التحقق من التزام الشريك بهذه السياسة. وقد تقوم ميرسي كور أيضًا بتعليق أو إنهاء الاتفاق مع هذا الشريك على الفور نتيجة لحالات الاستغلال أو الاعتداء الجنسي من قبل الشريك أو موظفيه أو زواره أو شركائه. كما يجوز لميرسي كور اعتباره غير مؤهل لأي اتفاقيات مستقبلية، لا سيما في حال ثبت أن الشريك كان على علم وفشل عمدًا في الإبلاغ أو التحقيق أو اتخاذ إجراءات تصحيحية فيما يتعلق بالاستغلال أو الاعتداء أو التحرش الجنسي.

السياسات ذات الصلة

- مدونة الأخلاقيات
- سوء السلوك الجنسي
- سياسة حماية الطفل
- سياسة مكافحة الاتجار بالبشر واستغلالهم
- التمييز والمضايقة والتحرش والتنمر
- الإفصاح والتبليغ
- سياسة المعايير الأساسية للحماية
- سياسة CARM

5. الإجراءات المطلوبة

- 5.1** يجب على ميرسي كور أن تضمن الالتزام بهذه السياسة من خلال عمليات وإجراءات مناسبة، بما في ذلك:
- 5.1.1** يجب أن يخضع جميع المرشحين المحتملين للانضمام إلى فريق العمل لعملية تدقيق تهدف إلى التأكد من عدم تورطهم سابقًا في سلوكيات تتعلق بسوء السلوك الجنسي أو الاستغلال أو الإساءة أو التحرش.
- 5.1.2** يجب إبلاغ وتدريب جميع أعضاء الفريق حول السلوك المطلوب بهذه السياسة (من خلال تدريبات دورية على مدونة السلوك)، بالإضافة إلى مسؤولياتهم بموجب هذه السياسة، بما في ذلك ما يشكل استغلالًا أو إساءة أو تحرشًا جنسيًا، وكيفية الإبلاغ عنها، ويجب على جميع أعضاء الفريق أن يقرّوا بفهمهم لهذه السياسة والتزامهم بها.
- 5.1.3** يجب على جميع مكاتب ميرسي كور عرض ملصقات توعوية بهذه السياسة، بما في ذلك جميع آليات الإبلاغ المتاحة، على أن تكون مترجمة إلى اللغة الأساسية للمكتب ومعلقة في أماكن واضحة يراها أعضاء الفريق والزوار.
- 5.1.4** وفقًا لسياسة المعايير الأساسية للحماية، يجب أن يكون لكل مكتب قطري نقطة اتصال واحدة على الأقل مدربة ومُعينة للحماية، تعمل كمرجع محلي لأعضاء الفريق والمشاركين في البرامج وأفراد المجتمع الذين يرغبون في الإبلاغ أو مناقشة قضايا الاستغلال أو الإساءة الجنسية.
- 5.1.5** يجب تقييم خطر الاستغلال أو الإساءة أو التحرش الجنسي للمشاركين في البرامج لكل برنامج، ودمج تدابير معقولة للتخفيف من المخاطر في تصميم وتنفيذ البرنامج، بما يتوافق مع سياسة المعايير الأساسية للحماية.
- 5.1.6** يجب إبلاغ المشاركين في البرامج والمجتمعات بالترامات ميرسي كور بموجب هذه السياسة، وكيفية الإبلاغ عن أي انتهاكات مشتبه بها من قبل أعضاء الفريق أو الشركاء أو الزوار، وفقًا لسياسات الحماية وآلية المساءلة المجتمعية. (CARM)
- 5.1.7** يجب إبلاغ جميع المستشارين والخبراء والمقاولين والوكلاء وممثلي الجهات المانحة والحكومية والزوار (بما في ذلك الصحفيين والباحثين) بمتطلبات هذه السياسة.
- 5.1.8** يجب أن تتضمن الاتفاقيات التعاقدية أو مذكرات التفاهم مع الشركاء التزامًا بالامتثال لهذه السياسة وأي أحكام إضافية مطلوبة من الجهات المانحة تتعلق بالاستغلال والإساءة الجنسية، وأن يكون لدى الشركاء القدرة على ضمان الامتثال.
- 5.1.9** يجب أن تلزم الاتفاقيات التعاقدية أو مذكرات التفاهم مع الشركاء بالشركاء بالالتزام كتابيًا بالتصرف وفقًا لهذه السياسة والإبلاغ إلى ميرسي كور عن أي حوادث تتعلق بالاستغلال أو الإساءة الجنسية والتي: (1) تتعلق بالموارد المقدمة من ميرسي كور؛ أو (2) تشمل أعضاء فريق ميرسي كور أو برامجها.

5.1.10 يجب إبلاغ اللجنة المشتركة للأخلاقيات والحماية في ميرسي كور بإحصاءات الإبلاغ وجميع التحقيقات الخطيرة المتعلقة بالاستغلال أو الإساءة الجنسية، خلال اجتماعاتها الدورية أو حولها، وتزويدها بأي معلومات إضافية لازمة لتمكينها من أداء مهام الرقابة) راجع سياسة الإفصاح والإبلاغ.

6. الأدوار والمسؤوليات

6.1 قسم الأخلاقيات والامتثال في ميرسي كور مسؤول عن:

- 6.1.1** التأكد من تحديث هذه السياسة ومواد التدريب ذات الصلة باستمرار؛
- 6.1.2** الإشراف على تقارير الحوادث والتحقيقات على المستوى العالمي بما يتماشى مع هذه السياسة وسياسة " الإفصاح والإبلاغ.
- 6.1.3** تقديم تقارير إلى اللجنة المشتركة للأخلاقيات والحماية في ميرسي كور بخصوص إحصاءات البلاغات وجميع الحالات الخطيرة.

6.2 فريق الموارد البشرية مسؤول عن:

- 6.2.1** التأكد من وجود عمليات توظيف آمنة والالتزام بها؛
- 6.2.2** التأكد من أن جميع أعضاء الفريق يخضعون لتدريب على مدونة الأخلاقيات عند بدء العمل، ثم بشكل سنوي، ويقرّون بفهمهم والتزامهم بهذه السياسة؛
- 6.2.3** التأكد من اتخاذ إجراءات تأديبية مناسبة، ومتسقة، وتتناسب مع حجم الانتهاك، في حال تأكد وقوع انتهاكات لهذه السياسة؛
- 6.2.4** التأكد من عدم إعادة توظيف الأفراد الذين تم تصنيفهم على أنهم غير مؤهلين لإعادة التوظيف لدى ميرسي كور، وأن يتم تضمين هذا التصنيف في ردود التحقق من التوظيف التي تطلبها منظمات أخرى، بما في ذلك من خلال طلبات برنامج الكشف عن سوء السلوك.

6.3 فريق معايير البرامج مسؤول عن:

- 6.3.1** تقديم المعايير الإرشادية الدنيا والإرشادات العامة لفرق الدول فيما يتعلق بآليات المساءلة المجتمعية لتلقي الشكاوى من المشاركين في البرامج وأفراد المجتمع.

6.4 الإدارة العليا في جميع البلدان والمناطق التي تعمل بها ميرسي كور مسؤولة عن:

- 6.4.1** خلق بيئة وثقافة قائمة على الاحترام والشمولية، ولا تتسامح مع الاستغلال أو الإساءة أو التحرش الجنسي؛
- 6.4.2** الإشراف على التطبيق الكامل لهذه السياسة وسياسة المعايير الأساسية للحماية في مجال عملهم بدعم من قسم الأخلاقيات والامتثال، بما في ذلك ضمان تدريب أعضاء الفريق على هذه السياسة؛
- 6.4.3** التأكد من أن جميع البلاغات المتعلقة بالاستغلال أو الإساءة أو التحرش الجنسي يتم الإبلاغ عنها فورًا وبشكل سري إلى قسم الأخلاقيات والامتثال؛
- 6.4.4** التأكد من عدم تعرض أي شخص قام بالإبلاغ أو شارك في التحقيق لأي شكل من أشكال الانتقام؛
- 6.4.5** تنفيذ الإجراءات التصحيحية الموصى بها بعد تحقيقات الاستغلال أو الإساءة أو التحرش الجنسي، ودعم نهج يركز على الناجين بتوجيه من فريق تحقيقات الحماية.

6.5 العلاقة بالقوانين المحلية

- 6.5.1** ستلتزم ميرسي كور بالقوانين والأنظمة التي تحظر السلوكيات غير الأخلاقية. ومع ذلك، في الحالات التي تتجاوز فيها هذه السياسة المتطلبات القانونية، ستلتزم ميرسي كور بالمعايير المنصوص عليها في هذه السياسة إلى الحد المسموح به بموجب القانون المعمول به. ولا يجوز تعديل أو تكييف هذه السياسة لتتوافق مع القوانين المحلية إلا بموافقة قسم الأخلاقيات والامتثال والفريق القانوني في ميرسي كور.

7. حوكمة السياسة

7.1 تم اعتماد النسخة الثالثة من هذه السياسة من قبل اللجنة المشتركة للأخلاقيات والحمية التابعة لمجلس إدارة ميرسي كور بتاريخ 30 أبريل 2025. لا يجوز تعديل هذه السياسة أو تغييرها إلا بموافقة مجلس الإدارة.

الفريق المسؤول	قسم الأخلاقيات والامتثال
مالك السياسة	مدير أول، قسم الحماية
الموافق على السياسة	مجلس إدارة ميرسي كور
الراعي التنفيذي	رئيس قسم الأخلاقيات والامتثال
آخر مراجعة	أبريل 2025
تاريخ المراجعة التالية	أبريل 2027